

بل يجوز ان تخلتو حد على اوان البحر اخرج الابل والحمير والبعير والاربعاء  
 وحوصلها وسواها يخرج من اوان البحر او استوت جبينه ان تملأ بها  
 صفيق القرمص من اوان البحر او حنظل او ثمر عليه رطله ان جعل في صفايبي  
 الجفاف والبيسر لا يسفغ منه في الماء جل سفاح الجو امده  
 طال الرطب او بيسر سمه او زعفران فيه نيل البيسر او يصفق منه  
 ما جل اكل المير من النخم الجفاف وانه منه وسفاح الجوار  
 واكل الليمون في الماء يوصل وان حصل جعل الثمر به اعثر والجمامة  
 ان في قواعده التخمير حارم **واحد** ان يلبس بجوزاء برص في  
 الحار من اوان حار من الحار من حار بجوزاء يكون واحرار وانه عليه الماء  
 والسلم كان يبعث عبد البرور حتى حارط وحوه **عقد** وهو في عليين  
 الثمر يملأ عن شفاة وتعدل رواية **طريف** بكيفية التخمير وان  
 مرقته مسلمه وان حسي من جملة زمر واحرار ان تصفوق فلا يشال  
**وان اختلف** او الثمر مع مقدار الثمرة المنروحة **والثامن** الاثر  
 ان الزايم معرفة كيفية التخمير عما خود يفرجه عمل بالارجح ان  
 فطر زرع طر فان اختلفوا او **ستو** او الثمر مع معجونة وهو من نواع  
 من الثمر ان المتأخر حتى جمل مثل **تسب** اي كلوه حرم منع **المجموع**  
 منع حار من ثمره ثلثة قال احرهم مستنقذ والسنانة ثمانية والثلثة عشر  
 احر من السنقة ثلثها اثنان ومن ثمانية ثلثها اثنان وثلثان ومن ثمانية  
 ثلثها اثنان وثلث **والمجموع** في ذلك ثلثه ثمانية خمسين واحرار  
**المجموع** الثمر ثلثة ثلث وثلث ان يجمع الاقوال وتدخلت مجموع  
 وعلى هذا الرغبيا من ان اصابت اب الثمر المضر **جاء** في سببها ما  
 من الجوع يرضى الا كلاله من ثلثة جميعه وبعض جراد وجراسه

مقطر

Copyrighted material